تعقبات الإمام الذهبي على الحاكم في مستدركه بسب الطعن في الراوي علي حديث تخليل اللحية في الوضوء دراسة حديثية فقهية

مستل من رسالة دكتوراه بعنوان :

تعقبات الإمام الذهبي على الحاكم في مستدركه بسبب الطعن في الراوي في بابي العبادات والمعاملات دراسة حديثية فقهية

إعداد الدارس

محمود حسن محمد عبدالصالحين

طالب دكتوراه بقسم الشريعة الإسلامية

كلية دار العلوم جامعة الفيوم

تحت إشراف

أ.د/على محمد عفيفي

أستاذ الشريعة الإسلاميَّة

كلية دار العلوم-جامعة الفيوم

(مشرفًا رئيسًا)

أ.د/ محمد فهيم الجندي

أستاذ الشريعة الإسلامية

كلية دار العلوم جامعة الفيوم

(مشرفاً مشاركاً)

ملخص :

هذا البحث يتحدث عن تعقبات الإمام الذهبي على الحاكم فى مستدركه فى حديث تخليل اللحية حيث أن الإمام الحاكم ذكر حديث سيدنا عثمان فى تخليل اللحية وقال عقبه : وقد اتفق الشيخان على إخراج طرق لحديث عثمان في دبر وضوئه، و لم يذكرا في رواياهما تخليل اللحية ثلاثا، وهذا إسناد صحيح، قد احتجا بجميع رواته غير عامر بن شقيق، ولا أعلم في عامر بن شقيق طعنا بوجه من الوجوه» وَلَهُ فِي تَخْلِيلِ اللِّحْيَةِ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، وذكرته القول المعقب عليه.

وعقب عليه الإمام الذهبي: **قال الذهبي : ضعفه ابن معين ثم قال وله شاهد** صحيح ، وذكرته بالتعقيب

summary :

This research talks about Imam Al-Dhahabi's comments on Al-Hakim in his Mustadrak regarding the hadith about pickling the beard, as Imam Al-Hakim mentioned the hadith of our master Othman about pickling the beard, and Imam Al-Dhahabi commented on it and I mentioned the following statement:

Al-Hakim said: The two sheikhs agreed to narrate the chain of transmission of the hadith of Uthman about the back of his ablution, and they did not mention in their narrations pickling the beard three times, and this is an authentic chain of narration. All of its narrators except Aamir ibn Shaqiq as evidence, and I do not know of any objection to Aamir ibn Shaqiq in any way. The beard is authentic evidence on the authority of Ammar bin Yasser, Anas bin Malik, and Aisha, may God be pleased with them.

مقدمة

الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

" يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ "(١)

أما بعد :

فإن العلم شرف لأصحابه ، وزينة لأهله ، وإن أشرف العلوم ما اتصل بكتاب الله ، وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، فلقد صنف السلف الصالح مصنفات تتناول الصحابة رضوان الله عليهم فبينت أنسابهم ومناقبهم وشيئاً من حياتهم ومن أشهر من تميز في هذا الجانب الإمام الذهبي وقد عقب الإمام الذهبي في كتابه التلخيص علي الإمام أبو عبدالله الحاكم في كتاب المستدرك .

والتعقب علم مفيد ولا يعد عيباً وانتقاصاً من الكتاب ولا مصنفه ،والحمد لله الذى شرفني بخدمة سنة النبي صلى الله عليه وسلم بهذا البحث الذى هو مستخلص من رسالة دكتوراه بعنوان تعقبات الإمام الذهبي على الحاكم في مستدركه بسبب الطعن في الراوي في بابي العبادات والمعاملات دراسة حديثية فقهية

أسباب اختيار الموضوع

١- مكانة كتاب المستدرك بين كتب السنة .

٢- تساهل الإمام الحاكم في الحكم علي الأحاديث كما هو معروف عند العلماء منهم ابن الصلاح

قال " هو واسع الخطو في شرط الصحيح متساهل في القضاء به "(٢).

أهمية الموضوع

أهمية البحث كامنه في أهمية الموضوع المتناول بالدراسة فبقدر شرف الموضوع يكمن شرف الدراسة، وأهمية هذا الموضوع تتلخص فيما يلي :-

١- أهمية وعظم علم الرجال في حفظ الإسناد .

٢- بيان الحكم علي الأحاديث التي وجد فيها تعقب من الإمام الذهبي علي الإمام أبي عبدالله الحاكم .

٣ـ فائدة التعقبات والموازنة بين أراء العلماء فى بيان الرأى الراجح ، وتوضيح منهج العلماء فى النقد وايراد أخطاء غيرهم .

منهج البحث :

ومنهجى فى هذا البحث : اتبعت المنهج الاستقرائي التحليلي القائم على التتبع الكامل لتعقبات الإمام الذهبي علي الإمام الحاكم في مستدركه بسبب الطعن فى الراوي على النحو الأتى :

أولاً: قمت بجمع تعقبات الإمام الذهبي من خلال كتاب التلخيص على الإمام الحاكم فى كتاب المستدرك.

ثانيًا :قمت بتخريج الأحاديث من كتاب مستدرك الحاكم .

ثالثًا : قمت بعرض قول أبو عبدالله الحاكم على الرواية ، والراوى تحت عنوان (القول المعقب عليه).

رابعًا: قمت بعرض تعقيب الإمام الذهبي على المستدرك من خلال كتاب التلخيص تحت عنوان التعقيب .

خامسًا: قمت بتخريج الأحاديث من خلال كتب السنة وجمع المتابعات والشواهد التى تقوى هذه الروايات إن وجدت عند غير الحاكم وقمت بترتيبها حسب تاريخ الوفاة .

سادسًا : قمت بدراسة السند من خلال كتب الجرح والتعديل وتتبع أقوال علماء الجرح والتعديل فى الرواة وأرجح ما رجحه العلماء وإن اختلف علماء الجرح والتعديل فى الحكم الراوي أجتهد فى ترجيح رأى من أراء العلماء .

سابعًا : قمت بتتبع أقوال العلماء في الحكم على الحديث ، وأرجح ما رجحه العلماء ، وإن اختلف العلماء فى الحكم على الحديث أجتهد في ترجيح رأى من أراء العلماء .

ثامنًا: الحكم على الحديث والوقوف على تعقب الذهبي وتوضيح إذا كان تعقب الذهبي فى محله أم لا مع توضيح السبب .

تاسعًا : قمت بعرض المسائل الفقهية التى يتناولها الحديث وكان منهجي فى دراسة المسألة على النحو التالي :

أولاً: تناولتٍ المسألة الفقهية فذكرت أقوال الفقهاء وأتبعتها بالأدلة، ثم قمت بذكر سبب الخلاف والقول الراجح في كل مسألة .

ثانيًا: قمت بعزو الآيات الكريمة إلى سورها وأرقامها وقمت بتخريج الأحاديث من مصادرها والحكم عليها إذا كانت من غير البخاري ومسلم .

ثالثًا: قمت بتوثيق ما نقلت من نصوص وبيانات بدقة وعناية مع مراعاة الترتيب الزمنى بين المذاهب والترتيب الزمنى فى المذهب الواحد .

الحديث

أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنْبَأَ إِسْرَائِيلُ، وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَطِيعِيُّ، وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَ إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ، تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَاسْتَنْشَقَ، وَمَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرِهِمَا وَبَاطِنِهُمَا، وَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ ثَلَاثًا حِينَ غَسَلَ وَجْهَهُ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ الَّذِي رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ» . [التعليق – من تلخيص الذهبي] ٥٢٧ – ضعفه ابن معين ثم قال وله شاهد صحيح

تخريج الحديث عند الحاكم :

أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب الطهارة ،ج(١/٢٤٩) ، حديث رقم(٥٢٧) .

القول المعقب عليه :

قال الحاكم : وقد اتفق الشيخان [٣]على إخراج طرق لحديث عثمان في دبر وضوئه، و لم يذكرا في رواياتهما تخليل اللحية ثلاثا، وهذا إسناد صحيح، قد احتجا بجميع رواته غير عامر بن شقيق، ولا أعلم في عامر بن شقيق طعنا بوجه من الوجوه» وَلَهُ فِي تَخْلِيلِ اللِّحْيَةِ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

التعقيب :

قال الذهبي : ضعفه ابن معين ثم قال وله شاهد [٤]صحيح .

تخريج الحديث عند غير الحاكم :

وأخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب الطهارة، باب: ما جاء في مسح الأذنين ، رقم (٥٠)،ج (١، ١٢٨) ، حديث رقم (٤٣٠) ، حدثنا محمد بن أبي خالد، حدثنا عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن عامر بن شقيق الأسدي، عن أبي وائل عن عثمان: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – توضأ فخلل لحيته ، قال البوصيرى : وله شاهد من حديث عثمان بن عفان رواه ابن ماجة والترمذي وقال قال البخاري أصح شيء في هذا الباب حديث عثمان . [٥]

وأخرجه الترمذي في سننه ، مختصراً، كتاب الطهارة، باب: ما جاء في تخليل اللحية ج(١/ ٨٦) حديث رقم(٣١) ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ. وقال هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

و أخرجه أحمد في مسنده، ج (١ /٤٦٥) ، حديث رقم(٤٠٣) مسند عثمان بن عفان به سندا ونحوه ، متنا .

رووه من طرق عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان بن عفان، به مرفوعاً،قال الشوكاني أما حديث عثمان فأخرجه أيضا الحاكم والدارقطني وفيه عامر بن شقيق ضعفه يحيى بن معين، وقال البخاري: حديثه حسن، وقال الحاكم: لا نعلم فيه طعنا بوجه من الوجوه، وأورد له شواهد.[٦]وله شواهد منها.

١ – حديث الوليد بن زوران، عن أنس أن النبي –صلى الله عليه وسلم– كان إذا توضأ أخذ كفاً من ماء فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال: هكذا أمرني ربي عز وجل.أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الطهارة، باب: تخليل اللحية ج(١/ ٢٦)، حديث رقم (١٤٥)، وقال الشوكاني : وأما حديث أنس المذكور في الباب ففي إسناده الوليد بن زوران وهو مجهول الحال.[٧]

ثم ذكر ابن القيم الجوزية شواهد كثيرة أيضاً، وحسن بعضها. منها: حديث ابن أبي أوفى قال: رأيت رسول الله –صلى الله عليه وسلم– توضأ فخلل لحيته، وحديث أنس، وحديث أبي أيوب، وهي بألفاظ متقاربة. كما أن الحاكم بعد إيراده لحديث عثمان قال: وله في تخليل اللحية شاهد صحيح عن عمار بن ياسر، وأنس وعائشة ثم أوردها و لم يتعقبه الذهبي ج(١/ ١٤٩، ١٥٠). كما ذكر الزيلعي في نصب الراية شواهد كثيرة وقال: كلها مدخولة وأمثلها حديث عثمان ج(٢٣/ ١). كما أن ابن حجر في التلخيص الحبير أورد شواهد للحديث. منها: حديث عائشة عند أحمد.

دراسة الإسناد:

محمد بن أحمد المحبوبي : أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب بن فضيل المحبوبي المروزي الإمام المحدث، راوي "جامع أبي عيسى" عنه ، وسمع من سعيد بن مسعود صاحب النضر بن شميل، ، وعدة، حدث عنه: أبو عبد الله بن مندة، وأبو عبد الله الحاكم، وعبد الجبار بن الجراح، وجماعة، وكانت الرحلة إليه في سماع الجامع،، وسماعه مضبوط بخط خاله أبي بكر الأحول، قال الحاكم: سماعه صحيح، توفي في

شهر رمضان سنة ست وأربعين وثلاث مائة، وآخر أصحابه موتا مولاه إسماعيل بن ينال، الذي أجاز لأبي الفتح الحداد مروياته.[٨]

سعيد بن مسعود ابن عبد الرحمن المحدث، المسند أبو عثمان المروزي أحد الثقات، حدث عن: النضر بن شميل، ويزيد بن هارون، ويعقوب بن إبراهيم، وشبابة، وروح بن عبادة، وأزهر بن سعد السمان، وعنه: عمر بن أحمد بن علك، ومحمد بن نصر الفقيه، ومحمد بن أحمد المحبوبي، وأهل مرو، توفي سنة إحدى وسبعين ومائتين، وكان من أبناء التسعين.[٩]

عبيد الله بن موسى ابن أبي المختار الإمام الحافظ العابد أبو محمد العبسي الكوفي. أول من صنف المسند على ترتيب الصحابة بالكوفة، ولد في حدود عام عشرين ومائة ، وسمع من: هشام بن عروة، وسليمان الأعمش[١٠]، وإسماعيل بن أبي خالد، وخلقا كثيرا، وكان من حفاظ الحديث مجودا للقرآن تلا على: حمزة الزيات[١١] وعيسى بن عمر الهمداني، وتصدر للإقراء والتحديث وحدث عنه: أحمد بن حنبل قليلا كان يكرهه لبدعة ما فيه وإسحاق وابن وخلق كثير. وروى عنه: البخاري في صحيحه ويعقوب الفسوي في مشيخته ، وثقه ابن معين وحديثه في الكتب الستة[١٢]، قال أبو حاتم[١٣]: ثقة صدوق حسن الحديث، قال العجلي[١٤]: ثقة وما رئي ضاحكا قط.[١٥]

إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني أبو يوسف الكوفي، روى عن جده وزياد بن علاقة وزيد بن جبير وعاصم بن بهدلة وعاصم الأحول وجماعة، قال حرب عن أحمد بن حنبل: "كان شيخنا ثقة ، وقال "إسرائيل عن أبي إسحاق فيه لين سمع منه بآخرة" ، وقال يحيى بن معين : "إسرائيل أثبت حديثا من شريك"[١٦] وقال أبو حاتم[١٧]: "ثقة صدوق " وقال العجلي[١٨]: "كوفي ثقة" وقال يعقوب بن شيبة: "صالح الحديث وفي حديثه لين" .[١٩]

أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك أبو بكر القطيعي صدوق في نفسه مقبول تغير قليلا قال الخطيب [٢٠]: لا أعلم أحدا ترك الاحتجاج به وقال الحاكم ثقة مأمون وقال أبو عمرو بن الصلاح خرف في آخر عمره ، وقد كان أبو بكر أسند أهل زمانه مات في آخر سنة ثمان وستين وثلاث مائة وله خمس وتسعون سنة قال ابن أبي الفوارس لم يكن في الحديث بذاك له في بعض مسند أحمد أصول فيها نظر وقال البرقاني ثقة وكنت شديد التنقير والتنفير عنه حتى تبين عندي أنه صدوق لا يشك في سماعه .[٢١]

عبد الله" بن أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني أبو عبد الرحمن البغدادي روى عن أبيه وإبراهيم بن الحجاج السامي وأحمد بن منيع البغوي وخلق كثير روى عنه النسائي حديثين وأبو بكر بن زياد وأبو بكر النجاد وأحمد بن كامل وجماعة قال عباس الدوري سمعت أحمد يقول قد وعى عبد الله علما كثيرا ، وقال ابن عدي : نبل بأبيه وله في نفسه محل في العلم و لم يكتب عن أحد إلا من أمره أبوه أن يكتب عنه وقال الخطيب البغدادى [٢٢]: كان ثقة ثبتا فهما وقال أبو علي بن الصواف مات سنة تسعين ومائتين وقال النسائي ثقة وقال السلمي سألت الدارقطني عن عبد الله بن أحمد وحنبل بن إسحاق فقال ثقتان نبيلان وقال أبو بكر الخلال كان عبد الله رجلا صالحا صادق اللهجة كثير الحياء.[٢٣]

أحمد" بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني أبو عبد الله المروزي ثم البغدادي، خرجت به أمه من مرو وهي حامل فولدته ببغداد، وبها طلب العلم ثم طاف البلاد فروى عن بشر بن المفضل وإسماعيل بن علية وسفيان بن عيينة، وجماعة كثيرين، وروى عنه البخاري ومسلم وأبو داود، والشافعي وغيرهم، وآخر من حدث عنه أبو القاسم البغوي. قال ابن معين: "ما رأيت خيرا من أحمد ما أفتخر علينا بالعربية قط"، وقال العباس العنبري: "حجة"، وقال بن المديني: "ليس في أصحابنا أحفظ منه"، وقال قتيبة: "أحمد إمام الدنيا"، وقال العجلي[٢٤]: "ثقة ثبت

في الحديث نزيه النفس فقيه في الحديث متبع الآثار صاحب سنة وخير"، وقال النسائي: "ثقة"، وابن جوصا وأبو عوانة وقال ابن أبي حاتم[٢٥]: "ثقة صدوق"، وابن جرير وغيرهم. [٢٦]

عامر" بن شقيق بن جمرة الأسدي الكوفي روى عن أبي وائل شقيق بن سلمة وعنه إسرائيل ومسعر وشعبة وشريك والسفيانان سفيان بن عيينه وسفيان الثورى قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين[٢٧] ضعيف الحديث وقال أبو حاتم[٢٨] ليس بقوي وليس من أبي وائل بسبيل وقال النسائي ليس به بأس وذكره ابن حبان في الثقات[٢٩] قلت صحح الترمذي حديثه في التخليل وقال في العلل الكبير قال محمد أصح شيء في التخليل عندي حديث عثمان قلت إنهم يتكلمون في هذا فقال هو حسن وصححه بن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم.[٣٠]

شقيق" بن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي أدرك النبي صلى الله عليه وسلم و لم يره وروى عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاذ بن جبل وجماعة قال إسحاق بن منصور عن ابن معين ثقة لا يسأل عن مثله وقال وكيع كان ثقة وقال ابن سعد[٣١] كان ثقة كثير الحديث قال خليفة بن خياط مات بعد الجماجم[٣٢] سنة ٨٢ وقال ابن حبان في الثقات[٣٣] سكن الكوفة وكان من عبادها وليست له صحبة وقال العجلي[٣٤] رجل صالح جاهلي من أصحاب عبد الله وقال ابن عبد البر اجمعوا على أنه ثقة .[٣٥]

أقوال العلماء في الحكم علي الحديث :

قال أبو عمرو بن الصلاح حديث حسن، وربما ارتفع من الحسن إلى الصحة بشواهده وكثرة طرقه ما رواه الترمذي من طريق عن عامر بن شقيق عن أبي وائل عن عثمان بن عفان – رضي الله عنه – قال: "إن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يخلل لحيته".

تفرد به عامر بن شقيق، وقد قواه البخاري والنسائي وابن حبان ولينه ابن معين وأبو حاتم وحكم البخاري فيما حكاه الترمذي في العلل بأن حديثه هذا حسن . وكذا قال أحمد فيما حكاه عنه أبو داود: أحسن شيء في هذا الباب حديث عثمان – رضي الله تعالى عنه –، وصححه مطلقا الترمذي والدارقطني وابن خزيمة والحاكم وغيرهم.

وذلك لما عضده من الشواهد، كحديث أبي المليح الرقي عن الوليد بن زوران عن أنس – رضي الله عنه –.[٣٦]

وقال النووي – رحمه الله – في «شرح المهذب» : حديث عثمان هذا رواه أبو داود بإسناد حسن ورواه البيهقي وغيره من طرق كثيرة غير طريق أبي داود والحاكم .[٣٧]

قال ابن الملقن [٣٨]:هذا الحديث رواه (الدارمي) في «مسنده» ولفظه: عن شقيق بن سلمة قال: «رأيت عثمان توضأ (فخلل لحيته، وقال: هكذا رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – توضأ) .

ورواه ابن خزيمة أيضا في «صحيحه» ولفظه كما تقدم في طريق الترمذي في «جامعه» : وقال الترمزي هذا حديث حسن صحيح قال: وقال محمد بن إسماعيل – يعني: البخاري –: أصح شيء في هذا الباب هذا الحديث ، وقال البيهقي: بلغني عن محمد بن إسماعيل البخاري أنه سئل عن هذا الحديث، فقال: هو حسن. وقال البزار: هذا الحديث لا نعلمه (يروى) عن عثمان إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. وقال الحاكم في «المستدرك» : قد اتفق الشيخان – يعني: البخاري و (مسلما) – على إخراج طرق حديث عثمان في ذكر وضوئه، و لم يذكرا في روايتهما تخليل اللحية [ثلاثا] وهذا إسناد صحيح قد احتجا بجميع رواته غير عامر بن شقيق، ولا أعلم في عامر بن شقيق طعنا بوجه من الوجوه.

قال: وله في تخليل اللحية شاهد صحيح عن عمار بن ياسر وأنس بن مالك وعائشة. أما حديث عمار، فرواه عبد الكريم الجزري عن حسان بن (بلال) «أنه رأى عمار

بن ياسر يتوضأ فخلل (لحيته، وقال) : وما يمنعني وقد رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يخلل لحيته»

فتلخص من هذا كله أن حديث عثمان رضي الله عنه الذي أورده الإمام الرافعي له طرق في بعضها ضعف يسير، فلا تقدح فيما حسناه منها؛ بل تلك جابرة لها، كيف وأئمة هذا الفن يقولون أن الحديث الضعيف إذا روي من طرق يقوي بعضها بعضا.(٣٩)

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسناً لغيره فيه عامر بن شقيق اختلفوا فيه بين التوثيق والتضعيف وقد حسنه البخاري وصحح حديثه الترمزي هذا في تخليل اللحية- أما بقية الحديث فقد ثبت عند البخاري ومسلم كما سبق بيانه، فيكون تعقب الذهبي في غير محله لما يأتى:

أولا: عامر ابن شقيق اختلفوا فيه بين التوثيق والتضعيف قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ضعيف الحديث.

ثانيا: عامر بن شقيق لم يخرج له سوى أبو داود والترمزي وابن ماجه .(٤٠) ولم يخرج له البخاري ومسلم ، روى له ابو داود حدثين والترمزى حدثين وابن ماجه حديثين.

الدراسات الفقهية المتعلقة بالحديث :

بعد أن انتهينا من الدراسة الحديثية المتعلقة بهذا الحديث عند المحدثين القدماء والمعاصرين نقوم بعرض أقوال الفقهاء فيما يتعلق بالجانب الفقهى التى ورد فى الحديث عن مسالة تخليل اللحية وسأبين أقوال الفقهاء في مسالة تخليل اللحية على النحو التالي :

مسألة تخليل اللحية :

أولاً : صورة المسألة: أن يخلل المتوضأ لحيته عند غسل وجهه .

ثانياً : تعريف التخليل : التخليل في اللغة : هو إدخال الشيء في خلال الشيء: وهو وسطه ،الخَلَل: الفُرْجة بين الشيئين. والخَلَّة: الثُّقْبة الصغيرة، وقيل: هي الثُّقْبة ما كانت، وجمعها خلال، كجبل وجبال،التَّخْلِيل: تَفْرِيقُ شَعْرِ اللِّحْيَةِ وأَصابع الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ فِي الْوُضُوءِ، وأَصله مِنْ إِدخال الشَّيْءِ فِي خِلال الشَّيْءِ. (٤١)

التخليل في اللغة أن يدخل يده في خلال شعره أي بينه وفي وسطه، والخلال هو البين . (٤٢)

والتخليل في الاصطلاح : هو أن يدخل أصابع يديه في خلال لحيته حتى يصل الماء إلى بشرته بأَصابعه. (٤٣)

ثالثاً: أقوال الفقهاء في تخليل اللحية :

اختلف الفقهاء في تخليل اللحية إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: ذهب الحنفية(٤٤) والشافعية(٤٥) والصحيح عند الحنابلة(٤٦) وقول لابن حبيب من المالكية(٤٧)وهو أظهر الأقوال ، ومن الصحابة ابن عمر، وابن عباس، والحسن، وأنس، وعطاء بن السائب أن تخليل اللحية سنة ، فعند أبي حنيفة، ومحمد من الآداب أنه بالخيار إن شاء فعل، وإن شاء لم يفعل لأنه باطن لا يبدو للناظر وأن الذين حكوا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خللوا لحاهم ، ولِأَنَّ السُّنَّةَ إِكْمَالُ الْفَرْضِ فِي مَحَلِّهِ وَالدَّاخِلُ لَيْسَ بِمَحَلِّ الْفَرْضِ، واستدلوا من السنة بما يأتى:

١-حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضى الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم «كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَأَدْخَلَهُ تَحْتَ حَنَكِهِ فَخَلَّلَ بِهِ لِحْيَتَهُ، وَقَالَ: هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي عز وجل» "(٤٨)

وجه الدلالة : قال الخطابي : أن الأمر بالتخليل يدل على الاستحباب وليس الوجوب . (٤٩)

٢ــ حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- "أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَمَضْمَضَ بِهَا وَاسْتَنْشَقَ ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا أَضَافَهَا إِلَى يَدِهِ

الْأُخْرَى فَغَسَلَ بِهِمَا وَجْهَهُ ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُمْنَى ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُسْرَى ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً أُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ يَعْنِي الْيُسْرَى ثُمَّ قَالَ هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ .(٥٠)

وجه الدلالة : قال الشوكانى : وَالْحَدِيثُ سَاقَهُ الْمُصَنِّفُ لِلِاسْتِدْلَالِ بِهِ عَلَى عَدَمِ وُجُوبِ إيصَالِ الْمَاءِ إلَى بَاطِنِ اللِّحْيَةِ، فَقَالَ: وَقَدْ عُلِمَ أَنَّهُ صلى الله عليه وسلم كَانَ كَثَّ اللِّحْيَةِ، وَأَنَّ الْغَرْفَةَ الْوَاحِدَةَ وَإِنْ عَظُمَتْ لَا تَكْفِي غَسْلَ بَاطِنِ اللِّحْيَةِ الْكَثَّةِ مَعَ غَسْلِ جَمِيعِ الْوَجْهِ، فَعُلِمَ أَنَّهُ لَا يَجِبُ .(٥١)

القول الثانى: ذهب مالك في رواية ابن وهب وابن نافع وعبد الحكم وسعيد بن جبير أن تخليل اللحية واجب ، وقالوا: تخليل اللحية واجبٌ في الوضوء والغسل.(٥٢)

واستدلوا من السنة والقياس بما يأتى :

أولاً: السنة :

حديث أنس –رضي الله عنه– (أن النبي –صلى الله عليه وسلم– كان إذا توضأ أخذ كفا من ماء فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال: "هكذا أمرني ربي عز وجل") .(٥٣)

وجه الدلالة : قال الشوكاني :الحديث يدل على وجوب تخليل اللحية واستدلوا بلفظ: (هكذا أمرني ربي)(٥٤)

ثانياً : القياس

قالوا إن تخليل اللحية واجب قياساً على التخليل فى الغسل .

القول الثالث : ذهب مالك فى قول ، وربيعة من المالكية ألى أن تخليل اللحية مكروه ، وعاب مالك تخليلها في الوضوء. قال عنه ابن نافع في المجموعة و لم يأت أن النبي صلى الله عليه وسلم فعله في وضوئه، قال في المختصر: ويحركها في الوضوء بأن كانت كبيرة ولا يخللها. (٥٥)

واستدل المالكية على كراهية تخليل اللحية بالمعقول :

قالوا: لم يثبت في تخليل اللحية حديث صحيح، والأحاديث الصحيحة في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم لم تذكر تخليل اللحية، كحديث عثمان في الصحيحين، وحديث عبد الله بن زيد فيهما، وحديث ابن عباس في البخاري، وحديث علي رضي الله عنه وغيرها من الأحاديث الصحيحة، وكون التخليل لا يأتي إلا في حديث ضعيف دليل على عدم ثبوت الحكم؛ إذ لو كان التخليل مشروعًا لجاءت الأحاديث الصحيحة به، كما جاءت في تخليل الأصابع قال مالك رحمه الله: «تخليلها في الوضوء ليس من أمر الناس، وعاب ذلك على من فعله».(٥٦)

سبب الخلاف :وسبب اختلافهم في ذلك اختلافهم في صحة الآثار التي ورد فيها الأمر بتخليل اللحية، والأكثر على أنها غير صحيحة، مع أن الآثار الصحاح التي ورد فيها صفة وضوئه – عليه الصلاة والسلام – ليس في شيء منها التخليل. (٥٧)

وأجاب من قال بالاستحباب ردا على من قال بالوجوب قال الشوكاني: "والإنصاف أن أحاديث الباب بعد تسليم انتهاضها للاحتجاج، وصلاحيتها للاستدلال لا تدل على الوجوب لأنه أفعال، وما ورد في بعض الروايات من قوله – صلى الله عليه وسلم–" هكذا أمرني ربي" لا يفيد الوجوب على الأمة لظهوره في الاختصاص به، وهو يتخرج على الخلاف المشهور في الأصول: هل يعم الأمة ما كان ظاهر الاختصاص به أم لا.

والفرائض لا تثبت إلا بيقين، والحكم على ما لم يفرضه الله بالفريضة كالحكم على ما فرضه بعدمها، لا شك في ذلك، لأن كل واحد منهما من التقول على الله بما لم يقل، ولا شك أن الغرفة الواحدة لا تكفي كث اللحية لغسل وجهه وتخليل لحيته، ودفع ذلك –كما قال بعضهم– بالوجدان مكابرة منه. نعم الاحتياط والأخذ بالأوثق لا شك في أولويته؛ لكن بدون مجاراة على الحكم بالوجوب .(٥٨)

وقال الصنعانى والأحاديثُ وردت بالأمرِ بالتخليلِ إلَّا أنَّها أحاديثُ ما سلِمت عن الإعلالِ والتضعيفِ، فلم تنتهضْ على الإيجابِ.[٥٩]

القول الراجح :

بعد أن عرضنا أقوال الفقهاء فى تخليل اللحية يتبن لى أن القول الراجح هو ما ذهب إليه الأحناف والشافعية والحنابلة وقول للمالكية أن تخليل اللحية سنة لما يأتى :

أولا :الحديث الذى أخرجه ابو داود الذى استدل به على الوجوب ضعيف كما بينا فى تخريج الحديث .

ثانيا : فعله مره يدل صلى الله عليه وسلم يدل على الجواز وإن أنس – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – قال «أن النبي – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كان إذا توضأ أخذ كفا من ماء فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال: " هكذا أمرني ربي»[٦٠] لايدل على الوجوب على الأمة للأختصاص به صلى الله عليه وسلم فدل على الاستحباب .

ثالثا: جاء التخليل من طرق متعددة، تدل على ثبوت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أنها كلها ضعيفة والصحيح ليس فيها تخليل فدل على الاستحباب .فتخليل اللحية سنة وليس بفرض فإذا توضأ الإنسان و لم يخلل اللحية صح وضوءه.

قائمة المصادر والمراجع

بعد كتاب الله عز وجل

١- أحكام القران المؤلف القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المالكي المتوفى سنة ٥٤٣ ه ،الناشر :دار إحياء التراث العربي ببيروت ، الطبعة الأولي .

٢- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور الرسول صل الله عليه وسلم وسننه وأيامه –صحيح البخاري ، المؤلف محمد بن اسماعيل أبو عبد الله البخاري ، الناشر دار طوق النجاة ، الطبة الأولي ١٤٢٢ هـ ،عدد الأجزاء:٩ .

٣- سنن ابن ماجه لابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني المتوفى :٢٧٣ ه ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي،الناشر دار إحياء الكتب العربية، عدد الأجزاء :٢ .

٤- سنن الترمزى لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك الترمزي المتوفى ٢٧٩ه ،الناشر :مطبعة مصطفي البابي الحلبي ـــــ مصر الطبعة الثانية .

٥- البدر المنير في تخريج لأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير المؤلف ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن على بن أحمد الشافعي المتوفى ٨٠٤ه ،الناشر : دار الهجرة ، الطبعة الأولي .

٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري أحمد بن على بن حجر أبو الفضل العسقلاني، المتوفي سنة ٨٥٢ هـ ، الناشر دار الفكر ، مصور عن الطبعة السلفية.

٧ - مصباح الزجاجة فى زوائد بن ماجة للعباس شهاب الدين أحمد بن أبى بكر بن إسماعيل البوصيري المتوفى ٨٤ه .

٩- نيل الأوطار: محمد بن على بن محمد بن عبد الله الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٠.

١٠- معالم السنن وهو شرح سنن أبي داود المؤلف ابو سليمان أحمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب المتوفي ٣٨٨هـ ، المطبعة العلمية ، حلب - الطبعة الأولي.

١١- تقريب التهذيب لابن حجر أحمد بن على بن حجر أبو الفضل العسقلاني ت ٨٥٢ ، تحقيق محمد عواسه ، دار الرشيد ، سوريا.

١٢- تهذيب التهذيب لابن حجر أحمد بن على بن حجر أبو الفضل العسقلاني المتوفي ٨٥٢هـ ، مطبعة دار المعارف ، الهند.

١٣- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي المتوفى سنة ٥٢٠ ،.

١٤- الأصل المعروف بالمبسوط المؤلف :أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني المتوفي سنة ١٨٩ هـ ، الناشر إدارة القران والعلوم الإسلامية ، كراتشي ، عدد الأجزاء: ٥ .

١٥ – بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : المؤلف علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي المتوفي ٥٨٧ هـ.

١٦–أسهل المدارك شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك لأبو بكر ين حسن بن عبد الله الكشناوي المتوفي١٣٩٧هـ .

١٧– الإقناع في حل الفاظ أبي شجاع لشمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني المتوفى سنة٩٧٧ هـ ، الناشر دار الفكر ، ببيروت .

الهوامش والإحالات :

(١) سورة آل عمران آية (١٠٢)

(٢) مقدمة بن الصلاح صـ ٢٢/ دار الفكر .

(٣) الإمام البخارى ومسلم .

(٤) الشاهد:لغة: اسم فاعل من "الشهادة"؛ وسمي بذلك لأنه يشهد أن للحديث الفرد أصلا، ويقويه، كما يقوي الشاهد قول المدعي، ويدعمها اصطلاحا: هو الحديث الذي يشارك فيه رواته رواة الحديث الفرد لفظا ومعنى، أو معنى فقط، مع الاختلاف في الصحابي ،نزهة النظر لابن حجر ١٣٢.

(٥) مصباح الزجاجة للبوصيري ج١/٦٤ .

(٦) نيل الاوطار للشوكاني ج١/١٨٩ .

(٧) نيل الاوطار للشوكاني ج١/١٨٩ .

(٨) سير أعلام النبلاء للذهبي ج٢١ /١٠٣ ، العبر "٢/ ٢٧٢"، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي "٢/ ٣٧٣".

(٩) سير أعلام النبلاء ج١٠ /١٤٠ .

(١٠) سُلَيْمان بن مهران الأسدي الكاهلي ، مولاهم أبو مُحَمَّد الكوفي الأعمش. وكاهل هو ابن أسد بْن خزيمة.

يقال: إن أصله من طبرستان، ويُقال: من قرية يقال لها: دنباوند من رستاق الري جاء به أبوه حميلا إلى الكوفة فاشتراه رجل من بني أسد فأعتقه ،رأى أنس بْن مَالِك، وأبا بكرة

الثقفي، وأخذ له بالركاب مات سنة ثمان وأربعين ومئة ، روى له الجماعة تهذيب الكمال للمزي ج١٢ /٧٦ ،

(١١) حمزة بن حبيب الزيات أبو عمارة القارئ كوفي روى عن الاعمش ومنصور والحكم بن عتيبة ومغيرة وأبي إسحاق الشيباني وحمران بن أعين روى عنه يحيى بن اليمان ووكيع وأبو نعيم سمعت أبي يقول ذلك،

قال أبو محمد روى عن طلحة بن مصرف والمنهال بن عمرو وحبيب بن أبي ثابت وعمرو بن مرة.

قال أحمد بن حنبل: حمزة الزيات ثقة في الحديث، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ج٣ /٢١٠.

(١٢) تاريخ ابن معين ج٥ /٣٥ .

(١٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ج٥ /٣٣٤ .

(١٤) الثقات للعجلي ج٢ /١١٤ .

(١٥) سير أعلام النبلاء ٨ /٢١٧ .، الطبقات الكبرى لابن سعد ج٦ / ٤٠٠ ، تهذيب التهذيب لابن حجر ج٧ /٥٠ ، طبقات ابن سعد "٦/ ٤٠٠"، وتذكرة الحفاظ "١/ ٣٤٣"، والكاشف "٢/ ٣٤٦"، وميزان الاعتدال "٢/ ٥٤٠، وتقريب التهذيب "١/ ٥٣٩".

(١٦) تاريخ ابن معين ج٦ /٢٣٤ .

(١٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ج١/٣٢٢٢ .

(١٨) الثقات للعجلي ج١ /٦٣ .

(١٩) تهذيب التهذيب لابن حجر ج١/٢٦١ .

(٢٠) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى٤ /٢٩٣ .

(٢١) لسان الميزان لابن حجرج١/١٤٥ .

(٢٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ج٩ /٣٨٢ .

(٢٣) تهذيب التهذيب لابن حجرج٥/ ١٤٣ ، الجرح والتعديل: ٥ / ٧، تاريخ بغداد: ٩ / ٣٧٥ – ٣٧٦، طبقات الفقهاء: ١٦٩ – ١٧٠، طبقات الحنابلة: ١ / ١٨٠ .

(٢٤) الثقات للعجلي ج١ /٤٩ .

(٢٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ج١/٦٨ .

(٢٦) تهذيب التهذيب لابن حجر ج١ /٧٢ ، طبقات ابن سعد ٧ / ٣٥٤، ٣٥٥، مقدمة كتابه " الزهد "، التاريخ الكبير ٢ / ٥، التاريخ الصغير ٢ / ٣٧٥، تاريخ الفسوي ١ / ٢١٢حلية الأولياء ٩ / ١٦١، ٢٣٣، تاريخ بغداد ٤ / ٤١٢، ٤٢٣، طبقات الحنابلة ١ / ٤، وفيات الأعيان ١ / ٦٣، ٦٥، تذكرة الحفاظ ٢ / ٤٣١، العبر ١ / ٤٣٥، الوافي بالوفيات ٦ / ٣٦٣، ٣٦٩، طبقات الشافعية للسبكي ٢ / ٢٧، ٣٧، البداية والنهاية ١٠ / ٣٢٥، ٣٤٣، غاية النهاية في طبقات القراء ١ / ١١٢، النجوم الزاهرة ٢ / ٣٠٤، ٣٠٦، طبقات الحفاظ: ١٨٦، مناقب الامام أحمد ، شذرات الذهب ٢ / ٩٦.

(٢٧) الضعفاء والمتروكين لابن الجوزى ج٢ /٧١ .

(٢٨) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ج٦ /٣٢٢ .

(٢٩) الثقات لابن حبان ج٧ /٢٤٩ .

(٣٠) تهذيب التهذيب لابن حجر ج٥ /٦٩ .

(٣١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج٦ /٢١٧ .

(٣٢) هي معركة دير الجماجم كانت بين الحجاج بن يوسف الثقفى وعبد الرحمن بن محمد بن الأشعث، وكان الحجاج قد سيَّر عبد الرحمن بن الأشعث بجيش لغزو رتبيل بسجستان، فدخلها عبد الرحمن، واتفق مع قادة جيشه على إخراج الحجاج من أرض العراق، بعد أن ملك سجستان وكرمان والبصرة وفارس، ثم خرج يريد الكوفة لأن أهلها يبغضون الحجاج، وبها عشائره ومواليه؛ فقصده الحجاج بن يوسف فنزل ابن الأشعث دير الجماجم، وهو دير بظاه الكوفة، على طريق البر إلى البصرة ونزل الحجاج بإزائه بدير قُرَّة، ووقعت الحرب بينهما، واشتدَّ القتال، ولما بلغ ذلك رءوس القبائل عرضوا على عبد الملك بن مروان أمير المؤمنين أن يخلع

الحجاج من العراق؛ ليحقن دماء المسلمين، فبعث عبد الملك إلى العراق محمد بن مروان وعبد الله بن عبد الملك؛ ليعرضوا على أهل العراق عزل الحجاج مقابل حقن الدماء، فرفض أهل العراق وأبو إلّا القتال. وأخذ الفريقان يقتتلان حتى انتهت المعركة بهزيمة عبد الرحمن بن الأشعث فى (١٤من جمادى الآخرة ٨٢ هـ ،موسوعة سفير للتاريخ الاسلامي أ. د. عبد الشافي محمد عبد اللطيف ج١٣ /١٣٧ .

(٣٣) الثقات لابن حبان ج٤ /٣٥٤ .

(٣٤) الثقات للعجلي ج١ /٢٢١ .

(٣٥) تهذيب التهذيب لابن حجر ج٤ /٣٦١ .

(٣٦) النكت على ابن الصلاح لابن حجر ج١/٤٣٢٢ .

٢ شرح المهذب للنووي ج٢ /١٣٤.

(٣٨) البدر المنير لابن الملقن ج٢ /١٨٦ .

(٣٩) البدر المنير لابن الملقن ج٢ /١٧٤

(٤٠) تقريب التهذيب لبن حجر ج١/٢٨٧ .

(٤١) لسان العرب لابن منظور مادة خلل ج١١ /٢١٤ .

(٤٢) غريب الفاظ المدونة للجبى ١٥ .

(٤٣) درر الحكام شرح غرر الأحكام (١/ ١١)، البحر الرائق (١/ ٢٢) .

(٤٤) تخليل اللحية عند أبي حنيفة ومحمد من الآداب، وعند أبي يوسف سنة، وهذا لغير المحرم، وأما المحرم فمكروه له ذلك، بدائع الصنائع ج (١/ ٢٣)، وعبر عنه الزيلعي في تبيين الحقائق ج (١/ ٤) بأن تخليل اللحية جائز عند أبي حنيفة ومحمد، قال: ومعناه: أنه لا يكون بدعة، وليس بسنة، وسنة على رأي أبي يوسف عليهم رحمة الله جميعًا وهو الأصح شرح فتح القدير (١/ ٢٨، ٢٩)، البحر الرائق ج (١/ ٢٢، ٢٣)، البحر الرائق لابن نجيم ج١ /٢٢ ، تحفة الفقهاء للسمرقندي ج١ /١٤ .

(٤٥) الوسيط في المذهب ج١ /٢٨٧ ، المجموع للنووى ج ١ /٣٧٦ ، نهاية المحتاج (١/ ١٩٢) ، مغني المحتاج للشربيني ج١/١٩٠، السراج الوهاج للغمراوي ج١ /١٨ ، حاشيتا قليوبي وعميرة (١/ ٦٢).

(٤٦) المغنى لابن قدامة ج١ / ١٤٨، الإنصاف للمرداوي (ج١/١٥٧، شرح منتهى الإرادات لابن لنجار (١/٢٤٣)، كشاف القناع (١/٢٤٤)

(٤٧) البيان والتحصيل لابن رشد ج١ /٩٣ ، التوضيح لابن الحاجب ١/١١٠ ، مواهب الجليل (١/ ١٨٩)

(٤٨) وأخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الطهارة ، باب تخليل اللحية ، ج١/٥٦ ، حديث رقم(١٤٥)، وقال عقبه وَالْوَلِيدُ بْنُ زَوْرَانَ رَوَى عَنْهُ حَجَّاجُ بْنُ حَجَّاجٍ، وَأَبُو الْمَلِيحِ الرَّقِّيُّ ، وقال ابن الملقن فيه الوليد بن ذروان مجهول لا يعرف بغير هذا الحديث لكن له سند حسن رواه به محمد بن يحيى الذهلي في العلل ، وأخرجه البيهقي في سننه ، كتاب الوضوء باب تخليل اللحية ، ج١/٩٠ ، حديث رقم ٢٤٧.

(٤٩)معالم السنن للخطابى ج١ /٥٦.

(٥٠) أخرجه البخارى في صحيحه ،باب غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة ، ج١ /٤٠ ، حديث رقم (١٤٠)، وأخرجه أحمد فى مسنده مسند عبد الله ابن عباس ، ج٤/٢٣٩ ، حديث رقم (٢٤١٦).

(٥١)نيل الأوطار للشوكانى ج١/١٨٨ ..

(٥٢) البيان والتحصيل ج١ /٩٣ ، بداية المجتهد لابن رشد ج١/١٨، المختصر لابن عرفة ج١ /١١٨ ، مواهب الجليل في شرح مختصر الخليل للرعينى ج١ /١٨٩ ، ، الفواكه الدواني (١/ ١٣٩)

(٥٣)أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الطهارة ، باب الوضوء ، ج١/٣٦ ، حديث رقم(٢٣٥). وأخرجه البيهقي في سننه ، كتاب الوضوء باب تخليل اللحية ، ج١/٩٠ ، حديث رقم ،.٢٤٧ . وسكت عنه، سبق تخريجه

(٥٤) نيل الاوطار للشوكانى ج١/٩١ .

(٥٥) البيان والتحصيل ج١ /٩٣ ، مواهب الجليل ج١ /١٨٩ ، جاء في التمهيد (٢٠/ ١٢١): «قال مالك: تخليلها في الوضوء ليس من أمر الناس، وعاب ذلك على من فعله»، الفواكه الدوانى لأبو يزيد القيروان ج١/١٤٦ .

(٥٦).التمهيد (٢٠/ ١٢١)

(٥٧)بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد ج١ /٨١.

(٥٨) نيل الأوطار للشوكاني ١/١٨٦.

(٥٩) سبل السلام للصنعاني ج١ /٢٠٠ ..

(٦٠) سبق تخريجه .